

الصلوة ذكر الخطايا او اعترض قال ابن جرير رحمه الله تعالى والذي يظهر به
 جمع بين الادلان لئلا يظن ان الصلوات فرضت لبلدة الامريه كقولهم كعبتهم
 الا المقرب من غيره به من بعد الصلوة الا الصبي نحو بعد ان استخبر في الصلاة
 خفف منها في السجدة لانه لا يكون صدقة علينا قال الشارح والباقي صدقة
 تراه في غير ارضها في الحج من الكعبة في السنة الاولى والعلما سبق في قول المولى هو
 والمحمد في قصة وهو ان يكون من الكعبة في السنة الاولى والعلما سبق في قول المولى هو
 عنه قال ابن جرير رحمه الله تعالى في قوله ان حقت في اول من اناس
 فقال عجب ما عجت منه في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 صدقة الاله اخرى وهو ما يدفع قول البعض المراد بالصدقة في الفطر والجهاد
 سفرا نعم هو يوجب منه قبا في تعظيم مكان المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث
 اطلق ما قرده الله وسبح على عبادته ونسب فعله اليه تعالى لانه خير
 من مخلوقه **قوله في حديث** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكرم والوفاء
 وليس الله لك من عذره للبخاين بل عذره للذاهون فقد قال الصدوق المصنف
 وغيره نواه انما عذره لاله البخاري ومن سطره انما عذره لاله البخاري
 المختصر وغيره على عذره للذاهون لانه من سطره انما عذره لاله البخاري
صدقة الفطر اي من رمضان تا صيفت للصدقة للفطر التي هي من حنظل
 او ما هو من الفطر التي هي الحلة البرية **قوله** تعالى فطرنا الله
 التي فطر الناس عليها **قوله** وهو عجة اوطان وذلك بالبعد ادبي
 عند ما كان في الشافعي روي عن الصادق عليه السلام **اصواع شعير** اوطيت
 الخبيث بل لسان الا انواع التي تخرج منها وذكر انهم الغالب في قوتها هل للذبي
اصواع براء **قوله** في الحديث الذي يروي عن الصادق عليه السلام في قوله
 الحمويين في حكمة النفاذ انما رفته براسها في الجوز كما اذا لم ياكله
بين النبي اخذ بظاهره ابو حنيفة في حياضها وبيتها اجزا نصف صاع حنظل
 وخالفه النفاذ في وجوبها صاعا من اي جنس كان واجبا بوايهن معا ورواه
 باجماعه وقاله من هو طول صاعا واحدا علم باحوال النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم منه ابو سعيد **قوله** لا يخرج الا ما كنت اخرج في شهر النبي صلى الله
 عليه وسلم صاع تمر او بر او شعير او فطر فيقال له او من **قوله** لا تكلف
 قربة لها ولا يذلقها ما ولا اهل طهاره او ابن خزيمة **قوله** في حديثه
 وزور **قوله** في حديثه ظاهره ان العبد يخرج عن نفسه وهو مذهب ابي ابراهيم
 خير ليس على المسلم ثمرة **صدقة الصدقة** الفطر فانها تنقض ايمانها على
 سببه **قوله** في حديثه ابو حنيفة في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 على العبد حيازا ان ليس هو اهل ان ياكله الواجبات **قوله** او من
 احسن بظاهره ابو حنيفة في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
 الاله ك على اروج **قوله** في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
اكثرها العظا فيها لا يخرج لوجوب الصدقة الفطر يمكن تصاب **قوله**

قوله في حديثه

ابو حنيفة يعتبر ولا زكاة على من لا ينضار غيره مثل فساد محتاجها وبلغان به
 وعن قوله وقوت ثوبه ليله ويوميه ما يجزيه فيها وراعاة غيبه لاجل ارج
 محسنه مطبوعة له **قوله** عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال قال ابن قدامت
 هذا النعمان بن راشد وهو كمال البخاري بهم اكثر وهو صدوق والاصل
 وقال هذا ذكره احمد حديثا تعليقه هذا افنا **قوله** ليس يصح
 انما هو عن الزهري من قولته **قوله** من قبل من هذا افنا **قوله** من قبل
 النعمان بن راشد وليس يفوي انتهى **قوله** ابن عبد البر ليس
 دوره الزهري من يقوم به **قوله**
صدقة الفطر على اي عن كل انسان حدان من دقيق **قوله** في حديثه الشعبي
صاع ومن الخبز اختلفوا في اي جنس يجب فيه الفطر **قوله** في حديثه الشافعي
 رضي الله تعالى عنه ان جاسما كل ما يجب فيه العشر **قوله** المالكية هي
 خصها المتقاتل من نهر النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الكيفية والمبالغة
 بخبرين هذه الخمسة وما في معناها **قوله** الحسن بن علي بن فضال
 فيه الايك بن حاد ضعيف **قوله**
صدقة الفطر صاع من تمر او صاع من شعير او حدان من حنظل من كل
صغير وكثير وروي بالواو وبها المعنى سواء الا ان الواو دخل
 في ثياب المعنى المطلوب لان الواجب على كل واحد من المتكلمين ان لا ياتي
 احدهم دون الاخر **قوله** يرد الواو على حد ولا تطم انما اقولوا له
 ونسكت بهذا الخبر ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه في كتابه ربا قل من صاع
 وخالفه الباقي في وجوبه وضعف الخبر **قوله** ابن عمر بن الخطاب رضي الله
 عنهما قال **قوله** الخبر في بختصر الدار فطري فيه بقية وتقدم الكلام فيه
 عن داود بن الزبير فانهم ضعفوه كلام **قوله** ح مقارب **قوله**
 احمد ليس بشي **قوله**
صدقة الفطر كل صغير وكبير **قوله** في حديثه يروي **قوله** في حديثه
 مدركان اوام ولد او معلق الحق بعسفة ولو ابقا مغصوبا هو جرمه هو
 يرد بها سيد هان **قوله** صاع من براء او صاع من تمر او صاع من زور او الفطر
 يجب على من فطره غيره **قوله** داود على التمسك فطره فقط **قوله**
 نصف صاع منصوب بذحل مقد ورحوا على او على انه مجهول للمعاقب الجار
 والجرير والمخذوقا او احوال **قوله** داود صاعا معطوف عليه في الاحوال
قوله ابن جابر رضي الله تعالى عنه **قوله** في حديثه جابر بن عبد الله
 الذي يهي سلام الطريق وهو من ركب **قوله** الذي يهي في التقدير خبره
 انتهى فيه يعرف ان عذره والمصنف الحديث لترجم وسكونه مما عتبه به
 هلته كما هو في هذا الكتاب **قوله** في حديثه
صدقة الفطر في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
 الصدقة على الاجابي فيجبها اجروا حد وفيه التقرب بان العمل قد جمع ثواب